يجرى العادة على الرأى الصحيح عندنا والزم ابو هاشم على
اصله تقاضا صريحا وذلك ان اخص وصف الشئ من صفات
نفسه وهى تتبع الذات فى الوجود والعدم فيصح ان يرى
الاخص فى حال العدم ومن النقض عليه انه لما ورد عليه ان
التحيز اخص وصف الجوهر ولا ثبت فى حال العدم قال
ليس التحيز اخص وانما هو موجب الاخص عند الوجود
والموجب للتحيز حال لا يسمى ولا بكيف وهى توجب التحيز
عند الوجود قيل له فاخص وصف الجوهر اذا لا يعلم ولا
يدرك فانتقض قولك ان الرؤية تتعلق بالاخص وهذه
الزامات عليه لا محيص عنها ومما يلزم القاضى ان يقال
اذا جوزت تعلق الرؤية بالحال بطل قولك ان مصحح الرؤية
الوجود وقيل لك هلا تعلقت الرؤية بالاحوال العامة،
والكل احوال نفسية هذا تمام مباحث المتكلمين فى هذا
السؤال السؤال الثانى ان البارى تعالى لو كان مما يجوز
رؤيته لرايناه الآن اذ لا مانع من الرؤية اذ المانع القرب،
المفرط او البعد المفرط او الحجب الكثيفة وهذا باطل لعدم
انحصار الموانع فيما حققناه من ثبوت مانع فى العين فيما لم ير
وقد سبق والذى اراه ان صحة الرؤية فى المرئى لا تعلل فان حكم
العلة ان يكون معنى يختص ايجاب حكمه بمحله الذى يقوم به
والوجود عندنا نفس الموجود واما ما اعتمدوه فى ان الوجود
مصحح الرؤية لتعلقه بالمختلفات فيقال قد تعلق العلم بالمختلفات
ولم يكن المصحح لكونه معلوما امرا مشتركا بين المعلومات فان
الموجود والمعدوم من الممكن والمستحيل لا يشتركان فى معقول
هو مصحح ثم لو سلمنا ان لابد من مصحح وانه لابد ان يكون
امرا مشتركا فلم قالوا انه لا مشترك بين المرئيات الا بالوجود

قولهم

قولهم ان المصحح لا يصح ان يكون نفيا مسلم قولهم اذا كان
ثبوتا فاما ان يكون حالا او وجودا قلنا او يكون هو
وجود على حال كما ان الموجب للعالمية عندهم ليس مطلقا
الوجود وانما هو وجود موصوف بوصف العلمية وليس
هذا تركيبا فى العلة فان الحال المذكورة من حقيقة الموجود
والتركيب الممتنع فى العلة ان يعلل بذاتين تنفرد كل واحدة
منهما بحقيقتها وخاصيتها ثم التحقيق ان صحة الرؤية غير
معللة فان الوجود هو الذات والصحة حكم لها والشئ لا
يوجب حكما لنفسه واذا كان معقولية العلل لا تتحقق
وقد علمنا صحة رؤية بعض الاشياء ضرورة والبارى
تعالى لا تفهم حقيقة ذاته فلا سبيل الى الحكم عليها بقبول
الادراك من جهة العقل فالتحقيق الالتجاء الى السمع،
والدليل القاطع السمعى ابتهال الاولين قبل ظهور البدع
الى الله بان يريهم وجهه الكريم ومن الادلة السمعية
قصة موسى عليه السلام وقد ذكرتها فى الفصل الدال على
وقوع الرؤية فى الآخرة وهى لا تدل على الوقوع وايضا
تتضمن الجواز من حيث ان موسى عليه السلام لا يسأل فى
مستحيل على الله تعالى وقوله لن ترانى نفيا للوقوع ونفى
الوقوع لا يدل على نفى الجواز والمستحيل لا ينفى وقوعه وانما
ينفى جوازه وسيأتى الكلام على ذلك فى الفصل الذى
يلى هذا الفصل فصل فى الاستدلال على وقوع الرؤية
الجائزة فى الجنان وعد امن الله تعالى صدقا وقد ذكر
الشيخ قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة نص
فى الوقوع من حيث ان النظر اذا وصل بحرف الى كان
نصا فى الرؤية وهذا لا يعبر على محلة السبر فان الاشلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)